



جمهورية العراق
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كۆميسونى بالآى سه ربه خۆى هه لُبژارد نه كان
The Independent High Electoral Commission

الأمانة العامة لمجلس المفوضين
شعبة المقرر

العدد: أ.ق/ ١ / أعتيادي ٦٣
التاريخ: ٢٠٠٩ / ٨ / ١

الى / الامانة العامة لمجلس المفوضين
م / قرار مجلس المفوضين

ندرج لكم في ادناه نص قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاعتيادي المرقم (٦٣) المؤرخ في (٢٨ / ٧ / ٢٠٠٩) والذي ينص على :

ناقش المجلس مطالعة السيد معاون مدير دائرة الاتحالات الجماهيرية المؤرخة في ٢٨/٧/٢٠٠٩ المعنونة (ازالة ملصقات الدعاية الانتخابية) وعليه .

قرر مجلس المفوضين :

"الموافقة على ماورد في مقترحات المطالعة اعلاه وكما يأتي :

١. تحديد مدة سبعة ايام للكيانات السياسية ومرشحي منصب رئيس الاقليم يتم خلالها ازالة جميع مظاهر الحملات الانتخابية في موعد اقصاه ١٠/٨/٢٠٠٩ ،
٢. يتم التنسيق والتعاون مع وزارة البلديات او المديرية في محافظات الاقليم لتنفيذ التعليمات.
٣. توجيه لجان الرصد في مكاتب المحافظات ولجنة الرصد المركزية في الهيئة بمتابعة تنفيذ التعليمات ، وبعد انتهاء المدة المحددة في اعلاه ، على ان تقدم تقاريرها كل حسب محافظته الى لجنة الرصد المركزية ليتم توحيدها بغية عرضها على مجلس المفوضين الموقر.
٤. يتم فرض الغرامات المالية واستقطاعها واستيفاءها من الكيانات السياسية او المرشحين الذين لم يلتزموا بالتعليمات وحسب الاتي :

- يتم احتساب كلفة ازالة ملصقات كل كيان سياسي او مرشح من قبل البلديات المختصة... يت م على ضونها تحديد الغرامة اللازمة على ان تفيد هذه الغرامة ايرادا



جمهورية العراق

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كۆمیسونی بالآی سه ربه خۆی هه لُبژارد نه كان
The Independent High Electoral Commission

لمديرية البلدية المختصة والتي نفذت ازالة تلك الملصقات . ويت استقطاع مبلغ الغرامة من التامينات المالية المودعة لدى المفوضية فيما اذا كان الكيان السياسي قد حصل على مقعد في البرلمان او المرشح الفائز لمنصب رئيس الاقليم .

- يتم استيفاء مبلغ الغرامة بالنسبة للكيانات السياسية غير الفائزة او مرشحي رئيس الاقليم باتباع الطرق القانونية من خلال اقامة الدعاوى امام محاكم البداة المختصة من قبل البلديات المختصة المنفذة لعمل ازالة الملصقات.
- يتم نشر التعليمات اعلاه في خمس صحف محلية صادرة في الاقليم. "

المقرر